



الراسة والتحول الاجتماعي

يبدو أننا في حاجة إلى وقفة متباعدة وموضوعية حينما يعالج اليوم موضوع تصفية الحراسات .. في هذه الوقفة نعيين وقراطنا .. ونعرف إلى أين نتجه وهذه الوقفة الم موضوعية المرتبطة من وحدها الكثيرة بأن نضع تصفية الحراسات في إطارها الصحيح .. الذي لا ينافي مع مقتنيات التحول الاجتماعي ..

ومن هنا فائقى أرى من الخطأ ، ونحن نطالب اليوم بتصفية الحراسات ، أن نقول أن اجراءاتها كانت كلها انقساما ، وانتا أنها تعيد الحالة إلى أصلها ردا لظلم وقع على بعض أبناء هذا الشعب. فليس من المصلحة حتى مصلحة أولئك الذين خصصوا لهذه الاجراءات أن نغفل الجو السياسي الذي نشأت فيه ، وأن تنزعها عن أهداف الاجتماعي الذي بدأ به حتى وإن كانت قد اخفت في تحقيقه أو انحرفت عنه بعد ذلك .

وكما سبق أن قلت في أكثر من مناسبة سابقة على عملية التصحيف ، فإن التأديم كان هو الطريق الأساسي الذي بدأ به اجراءات التحول الاجتماعي . وهو طريق يتميز بأنه يقرر قواعد عامة تسرى على جميع الأشخاص الذين تتوافر عليهم ظروف أو شروط معينة . فهو ليس اجراء موجها ضد الأشخاص ، بل يتعلق بطبيعة الملكية أو النشاط الذي يكون موضوعا للتأديم . فالتأديم هو الاداء السليم لاحداث التغييرات الاجتماعية ، اذ به يصدر قانون يتضمن قواعد عامة تتوافر فيها

وبحسبما عبر عن ذلك الاستاذ احمد بن الدين وقتنة : « كان القوانين التورية الاشتراكية كائنة قوية في العالم كانت تهتم الى فترة حفاظة قبل ان يشتد مودها المزروع على الارض ، وقيل ان تصريح قادر على ان تحس نفسها ، وأنه يجب في نفس الوقت الاضراب بقدر الامكان لخلق الظروف المخصوصية التي تصرخ فترة الحفاظة والتي تجعل القوانين الاشتراكية قادرة في القرب وقت على حماية نفسها بنفسها دون اى اجراء استثنائي »

كان هذا هو المناخ السياسي الذي بدأت فيه الحراسة وقتنة . فجُب أن لا ننظر في تقسيمه — وبصرف النظر عن التحفظات في تطبيقه ، سوء فيما يتعلق بهن شملهم هذا الاجراء او اسلوب تطبيقه — على انه كان اجراء انتقامياً او ظالماً . لعد نظر اليه وقتنة على انه وسيلة للحد من امكان استخدام نفوذ الرأسمالية التي غربت شربة اولى بقوانين ١٩٦١ يوم من « أن تتحرك معتمدة على ما يعن لها من رؤوس اموال وملكيات » . فقد انصببت قوانين التأمين اساساً على الشركات والمنشآت الاقتصادية ، ولكنها لم تهدى الى العقارات المبنية ولا الى الاموال السائلة في البنوك وسمحت بعد للملكية الزراعية وقتنة كان يبلغ مائة فدان للفرد الواحد . وظل مجموع ثروة الشخص يمثل تناقضاً حاداً بين اشخاص كانت تصل دخولهم الى خمسة الف فدان جنبه في السنة ، وبين الفلاحين الذين لا يزيد متوسط الدخل العام للفرد منهم عن خمسين جنبه في العام . وقد عبر عن ذلك الزعيم الراحل عبد الناصر في خطاب له يوم ١٦ اكتوبر ١٩٦١ يقوله « انت لست ضد الملكية الفردية ، ولكنك ضد الملكية المستغلة . ان الملكية الفردية آمنة لابد لصاحبها من أن يصونها من الاستغلال بقدر ما يطلب من الدولة أن تصونها بحماية القانون .

العمومية والتجريد ، وتحقق به المساواة بين من توافر فيهم الشرط الوصوصية التي يقرها . ولكن اجراء القراءة ، الذي كان دائماً مرتبطاً بظروف الطوارئ ، وكان يستخدم كاجراء وقائي ضد الاعداء في حالة الحرب ، اند استخدم في تجربتنا كادلة لتحقيق التغيرات الاجتماعية ، في يونيو ١٩٦١ صدرت القوانين الاشتراكية . وبعدها جاءت حركة الانفصال التي حركتها الرجمية في سوريا وقتنة ، وكانت هناك خشبة ان يقع تحرك في مصر ضد التحول الاجتماعي ، فانطلقت وقتنة اجراءات العراسة على اموال ١٢٧ شخصاً وصدر بذلك الامر رقم ١٢٨ في ١٨ اكتوبر ١٩٦١ ثم اعتقه بعد ذلك الامر رقم ١٤٠ في ١٥ اكتوبر متضمناً اسماء ٨٤ شخصاً . وكان الهدف من هذه الاجراءات وفق ما اعلنه وزير الداخلية وقتنة ، « هو هزيمتهم عن اي اخطاء يتبعون فيها ، رغبة في خدمة مصالح الاستغلال والاحتكار والامتيازات الطبقية في مجتمع لم يعد يسمح بالامتياز الا عن طريق العمل . وأن بعض عشرات من الاسر كانت تحكم اكرمن نصف الدخل القومي » . وان هذا الاجراء الاجتماعي تصدّيه تأمين مؤخرة النشال الشعبي ، والحد من تأثير المصالح الرجمية ، وقد أعلن وقتنة على لسان وزير الداخلية ايضاً أنه « تقرر تشكيل لجان مهمتها دراسة كل حالة بما يكتل تحقيق محلحة الشعب ، وبما يكتل أن يتيق الاندفاع الثوري بعيداً عن رغبة الانتقام المتعارض مع الخصائص الدينية والأخلاقية والتاريخية لشعبنا ». وأنه « يجب في نفس الوقت أن يتابع لرؤساء نرمة العمل بغير امتيازات طبقية وأن تناح لهم الفرصة ليشعروا بانتمائهم الى الجماهير وأن مصلحتهم لا يمكن أن تنسى الا في اطار المصلحة الشعبية المسألة » .

الرجعي على التوراة الاجتماعية — عملية هامة لإزالة رواسب مهودة القطاع والرجعية والتحكم . إن هذه العملية قطعت الطريق على كل محاولات التسلل والتوران من حول أهداف الشعب ، ولعنة المصالح الخامسة للنبلات التي حكمت وتحكمت من الأراذل الطبقية المتزايدة . ولقد اكتسب هذه الإجراءات — بغض الطرف — أن الشعب قد عقد عزمه من غير تردد على رفع كل وضع استثنائي سواء كان طبقية موروثة أو كان ظليلة انتهازية » .

هذه العبارات الصريحة في الميثاق هي التي تحدد لنا خط المسار في تصحيف أوضاع كانت تتغيم شعوبًا إيجابية ، ولكنها انحرفت عنها في بعض الظروف . والذي لاشك فيه أن الفرصة قد أتيحت لكتيرين متمن خشعوا لهذه الاجرامات في أن يقتربوا انتقامهم إلى القباه ، وأن بعضهم قد نجح فعلًا في أن يتقدّم العمل أساساً على قيمته في المجتمع فسمحنا من كان يتخذه سيد السمك هاوية له وهو يحول هذه الهاوية إلى عمل ذوق في مطعم صغير يحمل فيه هو وعائلته . . . وبمعونة من بعض سيدات هذه التقى التقديمة التي كانت تعيس على أورتها وتأتى من العمل ، وهي ينتشرون منياعات حرليبة أو يلتئم محلات للزيارات ، ومن هؤلاء من عاد إلى الدراسة الجامعية وبنج وتفوق تم التحقق بالعمل . وكانت هذه ظواهر ايجابية ومشحونة .

وبعد اعلان الميثاق وتأهيب البلاد إلى حياة سياسية جديدة في ظل تحالفه مع الشعب العاملة مصدر القانون رقم ١٥٠ في ٤ مارس ١٩٦٤ ، تقرر رفع الحراسة عن أموال ومتلكات من كانت تحت ملكيتها عليهم قبل ذلك . ولكنه تقر أيلولة هذه الاولى إلى الدولة مع تعويض أصحابها منها بمبلغ اجمالي قدره ثلاثة ألف جنيه ، ما لم تكن قيمتها أقل من ذلك لم يعموش عنها بمقدار هذه القيمة ، على أن يؤدى التعويض بمستدات اسمية على الدولة لمدة خمس عشرة سنة بفائدة ٤٪ سنويًا . وفي نفس الوقت تقرر أخير إعادة أي مشاة تجارية إلى ملاكيها إذا لم يكن قد تقرر بيعها وكانت قيمتها لا تزيد على

ان مجتمعنا الاشتراكي فيه مجال لكل العاملين . ولكنني أقول لكم بوضوح لا يحتل الظلل ان مجتمعنا ليس فيه مكان لاصحاب الملايين » .

من الواجب اذن ونحن نقيم التجربة ونصححها ، ان تكون على حذر من أن نخاول أن تنزع عن التجربة أهدافها الادجتماعية لمجرد ان ألف شخص قد وضعت اموالهم وقفت تحت العراسة ، ذلك انه على الجانب الآخر ، كان هناك ملايين الكاذبين الذين لا يمكنهم تسييماً .. والذين طال هرمائهم من أبسط حقوق الحياة . اقول هذا وقد كنت أحد الاوصوات التي ارتفعت تطالب بالفداء للدراسات الباقية التي فرضت بعد صدور دستور مارس ١٩٦٤ ، وبتصحيف أوضاع الذين خضعوا للحراسات السابقة على ذلك . ولنعد إلى الحrasات التي فرضت في عام ١٩٦١ ولتابع ما جرى بعدها ، من دعوة المؤتمر الوطني للقوى الشعبية ومن تقديم نظرية نورية جديدة أساسها تحالف قوى الشعب العاملة ، ولتراجع إلى المناوشات التي جرت وقتذاك بشأن ما اصطلح على تسييمه بالعزل السياسي لن تتمارض مصالحهم في هذه المرحلة من بناء الاشتراكية مع مصلحة جموع الشعب . وقد مصدر وقتذاك تأكون بـ

ـ مباشرة الحقوق السياسية لمعبون الاشخاص ، وهو القانون الذي حدد عشر سنوات لذلك ، انتهت في يناير الماضي . وحيثما أعلن الميثاق وقد مصدر استناداً إلى الإرادة الشعبية الممثلة في المؤتمر الوطني للقوى الشعبية ، أشار صراحة إلى اجراءات الحراسة ، فقال : « ومن المؤكد ان الاجرامات التي اعقبت توقيعنا بوليو الاشتراكية قد حققت بنهاية عملية تصفية كانت محتملة وضرورية . لقد تمت — بعد ان بدأ معاولة الانقضاض

الآف مليون جنيه . ولقد كان محتملاً أن يبيده تحالف قوى الشعب العاملة هوره العليم فيقيادة المرحلة المقبلة على ارتكب ممهدة مكتشوفة والا فنان اعداء هذا التحالف بحكم الطبيعة كانوا يستطعون لو ترك لهم سلاح المال أن يتفقشوا عليه وبدرؤه وأن يسلبوه كل غاية تكون له . وإذا كنت أرى أن تصلبة الطبيعة قد تمت فإن هناك ملامحتين : الأولى أن نرى بالقسام اتنا لم نكون ضد الأفراد وإنما كنا ضد الامتياز الطيفي وقد كان من حقنا أن نصفى كرامته ولكن ليس من حقنا أن نصفي كرامات الأفراد والنسانيتهم لذلك فإن مشقة جديدة يجب أن تفتح أمام الجميع بغير تعزيز ، والثانية التي ينتهي لها فيما كان العين لا سمع يظهر بطة جديدة تظن أن الامتيازات أرثاً لها بعد الطبيعة التحديم توعلينا أن نقاوم مثل هذا الانحراف وتقويمه ونثور عليه إذا اقتضى الأمر ونجرده من أي سلاح يكون قد حصل عليه » . كانت النظرة آنذاك إلى الحرامة وقتنى أنها وسيلة للحد من التراكم الرأسمالي والقصاء على التغوز الطيفي وفتح المجال أمام العمل وحده .

ويع ذلك كان الاستثناءات التي وردت على هذا القانون ، قد أثارت شعوراً بأن من تهيات له أسباب الملائ ، أو في أحسن الفروض أسباب التوضيح استرد أملاكه . وقد تلاحت هذه الاستثناءات حتى بلغت هذه الحالات المستثناء ٢٢٦ حالة من بين ١٩٩٨ منها ٤٤ حالة خاصة بأجاتب تمت تسويتها بسبباً لانتهايات التموييسات الخامسة بهم . ثم هادت العراسات تفترس من جديد استناداً إلى قانون تدابير من الدولة الذي صدر في ٢٤ مارس ١٩٦٤ . وقد اتخذت كثير من الحالات طابع المقوبة التي توقع دون سنوات . واستهلت أجراهاها . فهي تفرض وترفع دون ضابط ودون معيار ، مما هيأ لماراكز القوى أن تنحرف بها . وقد أشاع هذا كلّه جواً من الفلق ، خاصة بعد تشكيل لجنة

ثلاثين ألف جنيه . أما الاراضي الزراعية فقد تقر أيلولتها للدولة وتسليها إلى الهيئة العامة للإصلاح الزراعي لإدارتها حتى يتم توزيعها على صغار الفلاحين . وعاد القانون فأجاز بقرار من رئيس الجمهورية الاستثناء من حكماته . وكان المهدى من تحديد الحد الاتمى للتمويل ، يسير شيئاً إلى جانب فى تناقض مع الغاء التمويis من الاراضي الزراعية التي خضعت للإصلاح الزراعى ومع تحديد الحد الاتمى للتمويل من التأمين بمبلغ خمسة عشر ألف جنيه للفرد ، على أساس أن ذلك يقل بخلاف يقترب من الحد الأعلى المقدر للدخل فى أي مجال من مجالات الدولة أو القطاع العام ، وعلى أساس سد الطريق فى وجه التراكم الرأسمالى . وهي نفس النتيجة التى كان يمكن الوصول إليها لو فرضت ضريبة على رأس المال أو على مجموع الثروة ، إذا زاد على حد معين .

وعند افتتاح مجلس الامة في ٢٥ مارس ١٩٦٤ أعلن عبد الناصر : « أنه لم يكن في هذه الاجراءات عداء ضد فرد أو ضد اسرة وانى أقول امامكم صافقاً انتى وقلت طويلاً بالتردد اسام القرارات بغير طلاقة العراسة على عدد من الأفراد من هذه الطبيعة التي مكتبتها طوق طيبة من احتكار الذي على هساب جماهير الشعب . كنت ادرك انهم يشر الى جانب كونهم طيبة ولقد كان هنـى ان اصفي الطبيعة ولكن ان يبقى لكل فرد من افرادها كرامة المواطن وحقه في الحياة طالما التزم بواجب المواطن . ولقد حاولت تذر المستطاع تخفيف اثر التمييز عليهم لكنى كنت ارى بمحق أن شريعة العدل لا بد ان تأخذ طرقها ولست اريد ان احد الارقام في تبيان مكان العمال عليه لكنى لا اتصور ولا اظن احداً يتصور من ان المجتمع الذى نعيش فيه كان يمكن له ان يتحمل وجود مائة اسرة مصرية او اجنبيه ومل ما تملكه وما استرد منها بالتأمين والحرامة والاصلاح والزراعى ما تصل قيمة بمليار مبالغة الى

تصفيه القطاع التي تحولت الى لجنة الرقابة العليا للدولة . وليس معنى هذا أن جميع من فرضت الحراسة على أموالهم كانوا من المواطنين الصالحين ، ولكن استمرار هذا الاجراء دون فسمايات كان من شأنه أن يهدى حتى هرمات المتممين إلى تحالف قوى الشعب العاملة .

ولا أريد أن أطيل في الحديث من سوء ادارة الاموال الخاشعة للحراسة ، فهو أمر لصيق بطبيعة هذه الادارة الاستثنائية ، شأنه شأن انحراف نظر الاوقاف فيما مضى ، وما تعبير « الشيء نزوم الشيء » إلا كتابة عن نوع الحسابات التي كان يعدها ناظر الوقت للمستحبين . ولكن هذه قضية فرعية يمكن معالجتها باعادة مراجعة الحسابات ووضع اسس مبدلة لها . وهي المهمة التي تتولاها حاليا لجان تصفيه الحراسات بعد أن أعلن الرئيس السادات من فسمايات تصفيه لفرض الحراسة مستقبلا ، وعن تصفيه الحراسات السابقة . وهي ذلك يتعمد التفرقة بين الحراسات السابقة على ٢٤ مارس ١٩٦٤ وهي التي اعتبرت مرنوعة فعلا وتلت اموال الخاسفين لها الى الدولة مع تعويضهم بمستدات في حدود مبلغ ثلاثة ألف جنيه ، وبين الحراسات التي تلت ذلك والتي كانت اذا رفعت استرداد الخاضع لها أمواله بالحالة التي عليها . ذلك أن المشكلة

الحقيقة هي تحديد الديم المالية للخاسفين قبل ٢٤ مارس ١٩٦٤ . أما الحراسات القائمه والتي لا يزيد مدتها حاليا عن ١٢٨ حالة ، فكما تلت من قبل مسان ، بعدها لا يحتاج الى اكثر من جرة قلم . على اتنا ونحن نعيد النظر في اجراءات الحراسة وكيفية تعويض أولئك الذين خضعوا لها قبل ٢٤ مارس ١٩٦٤ ، فان علينا ان نضع تحت نظرنا الحقائق الآتية :

١ ان الاموال التي ترفع عنها الحراسة تظل خاضعة للحد الاقصى للتعويض عن التأمين ، كما تظل خاضعة للتحديد الوارد في قوانين الاصلاح الزراعي .

٢ انه بالنسبة لتحديد الحد الاقصى للتعويض عن الاموال التي ألت الى الدولة بمبلغ ثلاثة الف جنيه ، فان هناك ١٠٩ عائلات تملك أكثر من ذلك الحد ، وأن عدم التزام هذا الدلالة يعني ان قرد الدولة الى هذه العائلات ما تبلغ قيمته حوالي خمسة ملايين من الجنيهات ، مقدرة على الاسس التي جرت عليها الحراسة .

٣ ان المقارنات البينية قد بييع معظمها الى شركات التأمين ودخلت قيمتها في الديمة المالية لهذه الشركات وفي ميزانيات القطاع العام وان من بين هذه المقدود ٦٥٩ فقد تم تسجيله و ٦٤٢ عقدا لم يسجل بعد .

بالمملكة » . وهذه نظرة واعية ، فيفترض
فهم مؤلاء الملك القديم لطبيعة العلاقات
الجديدة ونزو لهم على مقتفياتها ، وبقدر
ادراكهم لمصالح الطبقات التي طال
حرمانها ، يمكن فعلاً أن تهأء الدرجة
لهم بعودوا إلى الاندماج في مجتمع
شعب العامل .

لقد قررت الدولة خلال السنوات الأخيرة
عديداً من التغييرات يجب الا نغفلها
ونحن نقيم هذه التجربة ، مثل استثناء
الأجور والمرتبات والمعاشات وتخل المهن
الحرة من الخضوع للدرامة ، ومثل جواز
رد التعويض نقداً أو عيناً من العقارات
المبنية التي لم يتم التصرف فيها ، ومثل
تحديد مفهوم العائلات المستقلة داخل
نطاق العائلة الواحدة مما يوصل مجموع
التعويض لهذه العائلات إلى مائة وخمسين
النايلين من الجنيهات ، ومثل استثناء سيارة
خاصة لكل خاص من الأفراد واستثناء بواصات التأمين
التي لا تزيد على خمسة آلاف جنيه ،
ومثل تقرير الانتفاع بالسكن مدى الحياة
ولو كان قد تم التصرف فيه ، ومثل
استثناء ثاثن منزل والأعتمدة الشخصية ،
واخيراً استثناء الخاضعين بالتجهيز من
إجراءات الدرامة .

وعلينا اليوم ونحن نواجهه تصحيح
بعض الإجراءات ، الا نفل عن أمرين :
□ أولهما : انتا بقرارات رفع
الدرامة السابقة ورد الاموال التي لم
يتم التصرف فيها او التعويض عنها في
الحدود المناسبة التي لا تتعارض مع
مبادئ هذا المجتمع ومع مصالح توقي
التحالف - انها تؤكد انتا لم تكن ضد
الافراد وإنما كانت ضد الامتياز الطبقي .

□ وثانيهما : ان نظمنا لا يسمح
بالتراتب الراسمالى ، وان مجتمعنا
يصمم على مواصلة السير في طريق
التحول الاشتراكي ، وهسبما غير عن
ذلك الرئيس السادس في بيانه الى
قوى الشعب العاملة في ١٠ يونيو ١٩٧١
فإن ذلك يعني حماية المكتسبات الاشتراكية
التي حققها كما يعني خلق الظروف
المالية لتوسيع نطاقها □

③ أن الاراضي الزراعية التي خضعت
للحرامة قد بيعت كلها للهيئة العامة
للالصلاح الزراعي تمهدأ لتوزيعها على
صفار الفلاحين . وقد تم فصلاً تمهيلك
سبعين عشرات الفدان إلى صفار الفلاحين
بينما تم تاجر خمسة وعشرين الفدان
الى لهم ، تمهدأ لتوزيعها عليهم بالتميلك .
وان هذه الاراضي جميعها قد تعلق بها
حق صغار الفلاحين فلا يكون للملك
الا الحق في اقتضائه منها من الاملاك
الزراعي . كما ان ربع هذه الاراضي
الذى لم يتم تحصيله في السنوات
الماضية يمكن ان يصل الى حوالي خمسة
ملايين من الجنيهات . وقد روحي في عدم
التحصيل عدة اعتبارات اجتماعية .
والعودة الى تحصيل هذه المبالغ من شأنه
ان يولد مشكلات كبيرة .

لقد تغيرت العلاقات الاجتماعية في
الريف في السنوات العشر الأخيرة :
الإيجار محدد بسبعين أمثال الفريبية ،
عقود الإيجار تمت تلقائياً ولا يجوز
للملك طرد المستأجر . قابض جمعيات
تعاونية لل耕耘ين ، أصبح الفلاحون على
وعي بصلة مصالحهم - وفي امتنادى
انه اذا كان من المisor عند تحديد
التعويض ان ترد ملكية بعض المقاربات
المبنية عيناً ، فان الامر ليس بهذه
البساطة بالنسبة للاراضي الزراعية .
وحسبي قال لي احد الذين خضعوا بهذه
الإجراءات ، من يرغبون فعلاً في
الاندماج في مجتمع الشعب العامل ،
« فان احدا لا يدور بخلده استعادة
سلكية هذه الاراضي ، حتى مع التسليم
بأنها ستظل محللة بعقود الإيجار التي
أبرمت مع صغار الفلاحين ، طالما ان
الإيجار كان مقدمة لتوزيعها عليهم